

الكامل في ضعفاء الرجال

109 - إبراهيم بن فهد بن حكيم أبو إسحاق بصري كان بن صاعد إذا حدثنا عنه يقول إبراهيم بن حكيم ينسبه الى جده لضعفه سمعت عبدان الأهوازي يقول قلت لإبراهيم بن فهد سمعت أحاديث عبيد بن عبيدة أحاديث معتمر منه قال لا فذهب فأخذها من كتاب بن فلان الساجي التستري ثم جاءني بالأحاديث في أوراق وطن أني قد نسيت فقال لي يا أبا محمد ترى هذه الأحاديث ما أحسنها سمعت عبد الحميد الوراق يقول حدثنا إبراهيم بن فهد حدثنا قره بن حبيب عن شعبة عن بن عون عن مجاهد قال سألت بن عباس عن الدجال قال أما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه أقمر هجان حدثنا محمد بن احمد بن سعيد بن ذؤيب حدثنا إبراهيم بن فهد حدثنا أبو يعلى محمد بن الصلت التوزي حدثنا أبو صفوان عبد الله بن سعيد الأموي عن بن جريج عن عطاء قال حدثني ثابت البناني عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إلينا ونحن نصلي قبل المغرب فلا ينهانا حدثنا عصمة بن بجماك البخاري حدثنا إبراهيم بن فهد حدثنا مسلم عن محمد بن دينار عن يونس يعني بن عبيد عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع الولاء وعن هبته قال الشيخ وغير إبراهيم بن فهد رواه عن مسلم عن محمد بن دينار عن يونس عن زياد بن جبير عن بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الحيوان بالحيوان وقال فيه بعضهم عن يونس عن نافع عن بن عمر فأما النهي عن بيع الولاء فلم اسمعه إلا من عصمة عنه وحديث بن جريج عن عطاء عن ثابت غير محفوظ لا يرويه غير إبراهيم بن فهد قال الشيخ وهكذا حديث قره عن شعبة عن بن عون الذي ذكرته وسائر أحاديث إبراهيم بن فهد مناكير وهو مظلم الأمر